

الجامع الصحيح سنن الترمذي

- 238 - حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا محمد بن الفضيل عن أبي سفيان طريف السعدي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال قال رسول الله ﷺ A مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير وتحليلها التسليم ولا صلاة لمن لم يقرأ بالحمد وسورة في فريضة أو غيرها .
- [قال أبو عيسى] هذا حديث حسن .
- وفي الباب عن علي وعائشة .
- [قال] وحديث علي [بن أبي طالب] [في هذا] أجود إسنادا وأصح من حديث أبي سعيد وقد كتبناه في أول كتاب الوضوء .
- والعمل عليه عند أهل العلم من أصحاب النبي A ومن بعدهم .
- وبه يقول سفيان الثوري و ابن المبارك و الشافعي و أحمد و إسحق إن تحريم الصلاة التكبير ولا يكون الرجل داخلا في الصلاة إلا بالتكبير .
- قال [أبو عيسى] وسمعت أبا بكر محمد بن أبان [مستملي وكيع] يقول سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول لو افتتح الرجل الصلاة بسبعين اسما من أسماء الله ﷻ ولم يكبر لم يجزه وإن أحدث قبل أن يسلم أمرته أن يتوضأ ثم يرجع إلى مكانه فيسلم إنما الأمر على وجهه .
- [قال] و أبو نضرة اسمه المنذر بن مالك بن قعدة .
- [قال أبو عيسى] [هذا حديث حسن K صحيح